



منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١

نظراً لما تلاحظ في الآونة الأخيرة من اجراء حركة تنقلات للعاملين بالادارات القانونية على مستوى المناطق الجمركية المختلفة بالمصلحة دون العرض على السلطة المختصة بما يخل بحسن سير العمل على النحو المطلوب

يراعى الالتزام بالآتي:-

يحظر نقل او ندب اى من العاملين بالادارة المركزية للشئون القانونية، والادارات العامة للشئون القانونية والتحقيقات على مستوى المناطق الجمركية الثلاثة باختلاف مسمايتهم و درجاتهم الوظيفية خارج الادارة الا بعد العرض علينا ضمناً لحسن سير العمل بانتظام، ويلغى كل ما يخالف ذلك اعتباراً من تاريخ صدور تلك التعليمات

للعلم ومراعاة تنفيذ ما جاء به بكل دقة درءاً للمسئولية .

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات فتورى)

صدر في ٧ / ١٥ / ٢٠٢١